

69752 - أسلمت وأهلها لا يدرون ويريدون تزويجها لغير مسلم

السؤال

أسلمت من سنتين أو ثلاث ، والحمد لله ، فقد تأثرت بأحد الشباب في الجامعة حيث كنا ندرس سوياً ، ثم بدأ كل واحد منا يعجب بالآخر ، ونحن نرغب الآن في الزواج ، وبما أن عائلتي كافرة فهي تعارض تماماً هذه العلاقة ، وكذلك الحال مع والدي الشاب .

والداي لا يعلمان بأمر إسلامي ، فأنا أمارسه في السر ، وأفيدكم أنني راغبة في الزواج من المذكور وأن أعيش حياة إسلامية بعد ذلك ، أنا لا أريد أن أتزوج شخصاً كافراً ، والداي يريدان مني أن أرجع لبلدي لأتزوج من شخص يدين بدينهما ، فهل من الضروري أن يوافق والدانا - أنا وهو - على الزواج ؟ وهل يمكننا الزواج بدون علمهم ، أو تأجيل استئذانهم ؟ أخشى أن يموت والداي إن هما سمعا أنني أسلمت أيضاً ، فهما يكرهان المسلمين ، وأنا لا أعرف كيف أقنعهما ، هل يجب علي إقناعهما بزواجي ، أم يجوز أن أخالف رغبتهما ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يسرنا أن نهنئك على الدخول في الإسلام ، وهو الدين الخاتم للأديان ، وقد رضي الله تعالى للخليقة كلها ، وأرسل النبي صلى الله عليه وسلم ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً ، وقد سبقك كثير ممن هدى الله تعالى قلوبهم لهذا الدين العظيم ، وقد حُرّمه كثيرون بسبب عنادهم ومكابرتهم ، فيجب عليك أن تديمي الشكر لربك تعالى أن أخرجك من ظلمات الكفر والجهل إلى نور التوحيد والعلم ، ويجب عليك أن تتعلمي أحكام الدين لتزدادي طمأنينة بحسن اختيارك وليثبت الله به قلبك .

ثانياً :

لا يمنعنا إسلامك الجديد من أن نخبرك بأن هذا الدين جاء بأحكام عظيمة ، يحفظ بها للمسلم دينه وعقله وماله وعرضه ونسبه ، لذا ففيه ما هو حرام ممنوع من أجل المحافظة على ذلك ، وفيه ما هو ما واجب لأجل الأمر نفسه ، ومما يتعلق بسؤالك هنا أمران :

فمن باب الحفاظ على العرض والنسب حُرّم الإسلام الاختلاط بين الجنسين ، وخلوة الرجل بالمرأة ، ولمسها بيده ، فضلاً عما هو أكبر من ذلك من فاحشة الزنا ، لذا فإننا نرى أن المرأة جوهرة لا يصح أن تكون سلعة رخيصة - كما هو الحال في دول

الكفر ومن تبعهم من سفهاء المسلمين - في الدعايات والصحف والمجلات ، وإن لها دوراً عظيماً ينتظرها بصفتها زوجة وأماً .

والأمر الثاني : حفاظاً على دين المرأة فإن الله تعالى قد حرّم زواج المسلمة بالكافر ، وهو أمر ثابت بالقرآن والسنة والإجماع .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" والكافر لا تحل له المرأة المسلمة بالنص والإجماع قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) . . .

المسلمة لا تحل للكافر بالنص والإجماع - كما سبق - ولو كان الكافر أصلياً غير مرتد ، ولهذا لو تزوج كافرٌ مسلمةً : فالنكاح باطل ، ويجب التفريق بينهما ، فلو أسلم وأراد أن يتزوجها لم يكن له ذلك إلا بعقدٍ جديدٍ " انتهى باختصار .

" مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين " (12 / 138 - 140) .

ثالثاً :

ويشترط في عقد الزواج حتى يكون صحيحاً وجود وليٍّ للمرأة ، ولا يجوز أن يكون الكافر ولياً للمسلمة بلا خلاف بين العلماء .
قال ابن قدامة :

أما الكافر : فلا ولاية له على مسلمة بحال ، بإجماع أهل العلم ، منهم : مالك ، والشافعي ، وأبو عبيد ، وأصحاب الرأي ، وقال ابن المنذر : أجمع على هذا كل من نحفظ عنه من أهل العلم .

" المغني " (7 / 21) .

وحتى في مثل حاله فإنه لا بدّ من وليٍّ في الزواج ، فإن لم يكن أحد أوليائه مسلماً : فيزوجك من يقوم مقام السلطان وهو القاضي الشرعي أو المفتي أو شيخ المركز الإسلامي ، أو إمام المسجد .

ولا يجب عليك استئذان والدك في زواجك لأنه لا ولاية له عليك ، وإذا تمّ هذا الزواج فإنه يجوز أن يبقى خبره بعيداً عن والدك ، ولا يجب عليك إخبارهما به .

وكذلك لا يلزم الشاب استئذان والديه في النكاح ، لأنه لا ولاية عليه في ذلك بل يتولى هو أمر نفسه ، لكن الأفضل والأكمل أن يكون ذلك بعلمهما ورضاهما ، لما لها من حق البر والإحسان والصلة.

رابعاً :

عليك بذل ما تستطيعين من أجل إنقاذ والديك وإدخالهما في الإسلام ، حتى تتم لك ولهما السعادة الدنيوية والأخروية ، ويمكنك أن تسلكي طرقاً كثيرة متعددة لدعوتهم إلى الإسلام ، ومنها : أن تراسليهم بالبريد الإلكتروني - مثلاً - دون أن يعلموا أن الرسائل منك ، ويمكنك تزويد عنوانهم لبعض المختصين بالعلوم الشرعية والدعوة ليقوموا بالمهمة عنك ، كما يمكنك الاستعانة بالمركز الإسلامي القريب منهم ليقوم بعض الدعاة بزيارتهم ودعوتهم ، ويمكنك مراسلتهم بالبريد العادي وتزويدهم بأشرطة وكتيبات تعرّف بدين الإسلام .

وأنت أعلم بحالهم من غيرك ، وقد يكون إخبارهم بإسلامك فتح باب أمامهم للدخول في الإسلام ، فإن كان هذا واقعاً فأخبريهم ، وإن رأيت أن لا نفع من هذا ، وأنه يؤثر فيهم سلباً أو قد يتسبب في التضيق عليك فلا تخبريهم ، ويمكن تأجيل ذلك فترة حتى يفتح الله عليهم ، واستعيني بالله تعالى وتضرعي إليه بالدعاء الصادق أن يهديهم .

نسأل الله تعالى لك الثبات على هذا الدين ، ونسأله تعالى أن يهدي والديك للإسلام .

والله أعلم .